

إذن إداري عدد.....بتاريخ..... بالدخول لمستودع خاص
لحساب الشخصي أو لحساب الغير قصد ضرب عقلة تنفيذية

إن رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ.....يأذن للأستاذ
العدل المنفذ بالدخول إلى مقر شركة
..... " العاملة تحت نظام المستودع الخاص
لحساب الشخصي أو لحساب الغير طبقا لأحكام مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون
عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 2008/06/02 وقرار وزير المالية المؤرخ في
2009/03/02 المتعلق بضبط إجراءات منح نظام المستودع الخاص وطرق تهيئته
وإستغلاله قصد ضرب عقلة تنفيذية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه وذلك
تنفيذا للحكم الابتدائي المرفقة به شهادة في عدم الإستئناف أو لحكم الإستئناف أو الأمر
بالدفع الصادر عن محكمة تحت عدد بتاريخ
.....
أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن
بتاريخ
أو بطاقة الإلزام الصادرة عن
بتاريخ
أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد بتاريخ
أو.....
.....
لفائدة السيد(ة).....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

- 1/ في حدود الدين الوارد بنص
- 2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع للقيود
الديوانية إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء عملية
البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد بتاريخ بالدخول لشركة منتفعة
بنظام التحويل تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الكلي
لإجراء عقلة تنفيذية

نحن رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ..... نأذن للأستاذ
العدل المنفذ بالدخول إلى مقر شركة
..... العاملة تحت نظام التحويل تحت مراقبة
الديوانة الموجه للتصدير الكلي طبقا لأحكام مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد
34 لسنة 2008 المؤرخ في 2008/06/02 ولأحكام القانون عدد 120 لسنة
1993 المؤرخ في 1993/12/27 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الإستثمار وذلك قصد
ضرب عقلة تحفظية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه، تنفيذا للحكم الابتدائي
المرفقة به شهادة في عدم الإستئناف أو لحكم الإستئناف أو الأمر بالدفع الصادر عن
المحكمة تحت عدد بتاريخ

أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن بتاريخ
أو بطاقة الإلزام الصادرة عن بتاريخ

أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد بتاريخ
أو لأي سند تنفيذي آخر.....
لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد.....بتاريخ..... بالدخول لشركة منتفعة بنظام
التحويل تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الكلي لإجراء عقلة تحفظية

نحن رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ.....نأذن للأستاذ
العدل المنفذ.....بالدخول إلى مقر شركة.....
العاملة تحت.....
نظام التحويل تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الكلي طبقا لأحكام مجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 المؤرخ في 2008/06/02 ولأحكام القانون عدد
120 لسنة 1993 المؤرخ في 1993/12/27 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع
الإستثمارات وذلك قصد ضرب عقلة تحفظية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه ،
تنفيذا للإذن على عريضة أو الحكم الابتدائي الصادر عن المحكمة الابتدائية تحت عدد
..... بتاريخ.....
أو أي سند قانوني آخر صادر عن.....
..... بتاريخ.....
..... لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري تحت عدد بتاريخ بالدخول
لمستودع خاص للحساب الشخصي (مغارة حرة) قصد ضرب عقلة تنفيذية

إنّ رئيس المكتب الحدودي للديوانة ب..... يأذن للأستاذ العدل
المنفذ بالدخول إلى مقر شركة.....
العاملة تحت نظام المستودع الخاص
للحساب الشخصي طبقا لأحكام مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة
2008 المؤرخ في 2008/06/02 ولقرار وزير المالية المؤرخ في 2009/03/02
المتعلق بضبط إجراءات منح نظام المستودع الخاص وطرق تهيئته وإستغلاله وذلك قصد
ضرب عقلة تنفيذية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه وذلك تنفيذا للحكم
الإبتدائي المرفقة به شهادة في عدم الإستئناف أو لحكم الإستئناف أو الأمر بالدفع الصادر
عن المحكمة تحت عدد بتاريخ

أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن بتاريخ
أو بطاقة الإلزام الصادرة عن بتاريخ
أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد بتاريخ
أو أي سند تنفيذي.....
لفائدة

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

- 1/ في حدود الدين الوارد بنص
- 2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع للقيود
الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء عملية
البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري تحت عدد بتاريخ بالدخول لمستودع
خاص للحساب الشخصي (مغارة حرة) قصد ضرب عقلة تحفظية

إنّ رئيس المكتب الحدودي للديوانة ب..... يأذن للأستاذ
العدل المنفذ بالدخول إلى مقر شركة.....
..... العاملة تحت نظام المستودع الخاص
لحساب الشخصي طبقا لمجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008
المؤرخ في 2008/06/02 ولقرار وزير المالية المؤرخ في 2009/03/02 المتعلق
بضبط إجراءات منح نظام المستودع الخاص وطرق تهيئته وإستغلاله وذلك قصد ضرب
عقلة تنفيذية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه وذلك تنفيذا للإذن على عريضة
أو الحكم الإبتدائي الصادر عن المحكمة الإبتدائية تحت عدد.....
..... بتاريخ.....
أو أي سند قانوني آخر

.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيود الديوانية إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد بتاريخ بالدخول لشركة منتفعة بنظام التحويل
تحت مراقبة الديوانة لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة
قصد عقلة تنفيذية

إنّ رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ..... يأذن للأستاذ العدل
المنفذ بالدخول إلى مقر شركة.....
العاملة تحت نظام التحويل
تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الجزئي لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة
طبقا لأحكام مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في
2009/03/02 وللأمر عدد 2396 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ديسمبر 1995
المتعلق بطرق توريد وتحويل وتوزيع الملابس المستعملة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر
عدد 2038 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005 وذلك قصد ضرب عقلة
تنفيذية ، تنفيذا للحكم الابتدائي المرفقة به شهادة في عدم الاستئناف أو لحكم الاستئناف
أو الأمر بالدفع الصادر عن المحكمة تحت عدد.....
..... بتاريخ.....
أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن بتاريخ
.....
أو بطاقة الإلزام الصادرة عن.....
..... بتاريخ.....

أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت
عدد..... بتاريخ.....
أو أي سند تنفيذي آخر
.....
..... لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

- 1/ في حدود الدين الوارد بنص
- 2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد.....بتاريخ..... بالدخول لشركة منتفعة
بنظام التحويل تحت مراقبة الديوانة لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة
قصد إجراء عقلة تحفظية

إنّ رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ.....يأذن للأستاذ العدل
المنفذ بالدخول إلى مقر شركة
..... " العاملة تحت نظام
التحويل تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الجزئي لتوريد وفرز وتحويل الملابس
المستعملة طبقا لأحكام مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008
المؤرخ في 2008/06/02 وللأمر عدد 2396 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ديسمبر
1995 المتعلق بطرق توريد وتحويل وتوزيع الملابس المستعملة كما تم تنقيحه وإتمامه
بالأمر عدد 2038 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005 وذلك قصد ضرب
عقلة تحفظية على مكاسب الشركة المذكورة أعلاه ، تنفيذا للإذن على عريضة أو
الحكم الابتدائي الصادر عن المحكمة الابتدائية تحت عدد
.....بتاريخ.....
أو أي سند قانوني آخر
لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عددبتاريخ.....
بالدخول لشركة منتصبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية قصد ضرب عقلة تنفيذية

إن رئيس المكتب الحدودي للديوانة ب.....يأذن للأستاذ العدل
المنفذ بالدخول إلى مقر شركة.....
المنتصبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية

ب.....طبقا لأحكام القانون عدد 81 لسنة 1992 المؤرخ في 03

أوت 1992 المتعلق بالمناطق الاقتصادية الحرة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14

لسنة 1994 المؤرخ في 31 جانفي 1994 والقانون عدد 76 لسنة 2001 المؤرخ

في 17 جويلية 2001 وذلك قصد ضرب عقلة تحفظية على مكاسب الشركة

المذكورة أعلاه ، تنفيذا للحكم الابتدائي المرفقة به شهادة في عدم الإستئناف أو لحكم

الإستئناف أو الأمر بالدفع الصادر عن المحكمةتحت

عدد..... بتاريخ.....

أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن بتاريخ

أو بطاقة الإلزام الصادرة عن بتاريخ

أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد

..... بتاريخ.....

أو أي سند تنفيذي آخر

لفائدة.....

.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع للقيود
الديوانية إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء عملية
البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد بتاريخ بالدخول لشركة
منتسبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية قصد ضرب عقلة تحفظية

إنّ رئيس المكتب الحدودي للديوانة ب..... يأذن للأستاذ
العدل المنفذ بالدخول إلى مقر شركة.....
المنتسبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية
ب..... طبقا لأحكام القانون عدد 81 لسنة 1992 المؤرخ في 03
أوت 1992 المتعلق بالمناطق الاقتصادية الحرة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14
لسنة 1994 المؤرخ في 31 جانفي 1994 والقانون عدد 76 لسنة 2001 المؤرخ
في 17 جويلية 2001 وذلك قصد ضرب عقلة تحفظية على مكاسب الشركة
المذكورة أعلاه ، تنفيذا للإذن على عريضة أو للحكم الابتدائي الصادر عن المحكمة
الابتدائية ب..... تحت عدد.....
بتاريخ.....
أو أي سند قانوني آخر.....
لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكّنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد.....بتاريخ بالدخول لشركة تعمل تحت
نظام مخازن ومساحات التسريح الديواني ومخازن و مساحات التصدير قصد
ضرب عقلة تنفيذية

إنّ رئيس المكتب الحدودي للديوانة بـ.....يأذن للأستاذ العدل
المنفذ بالدخول إلى مقرمخزن و
مساحة التسريح الديواني ومخزن ومساحة التصدير
الناشط طبقا لأحكام

مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في
2008/06/02 ولقرار وزير المالية المؤرخ في 2002/09/02 والمتعلق بالمصادقة
على كراس الشروط العامة لإنشاء وإستغلال وتسيير مخازن ومساحات التسريح الديواني
ومخازن ومساحات التصدير قصد ضرب عقلة تنفيذية على مكاسب الشركة المذكورة
أعلاه ، تنفيذا للحكم الإبتدائي المرفقة به شهادة في عدم الإستئناف أو لحكم الإستئناف أو
الأمر بالدفع الصادر عن المحكمة.....تحت عدد.....
بتاريخ

أو تنفيذا لبطاقة الجبر الصادرة عن بتاريخ

أو بطاقة الإلزام الصادرة عن بتاريخ

أو قرار التسعيرة الصادر عن الهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد..... بتاريخ

أو لأي سند تنفيذي آخر.....

لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب

إذن إداري عدد.....بتاريخ.....بالدخول لمخزن ومساحة
تسريح ديواني ومخزن و مساحة تصدير قصد ضرب عقلة تحفظية

إنّ رئيس المكتب الحدودي للديوانة بـ.....يأذن للأستاذ
العدل المنفذبالدخول إلى مقر
مخزن ومساحة التسريح الديواني ومخزن ومساحة
والتصدير.....

الناشطة طبقا لمقتضيات مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008
المؤرخ في 2008/06/02 ولقرار وزير المالية المؤرخ في 2002/09/02
والمعلق بالمصادقة على كراس الشروط العامة لإنشاء وإستغلال وتسيير مخازن
ومساحات التسريح الديواني ومخازن ومساحات التصدير قصد ضرب عقلة تحفظية على
مكاسب الشركة المذكورة أعلاه ، تنفيذا للإذن على عريضة أو الحكم الإبتدائي الصادر
عن المحكمة الإبتدائية تحت عددبتاريخ.....

أو أي سند قانوني آخر.....
.....
لفائدة.....

وذلك شريطة أن تتم العقلة طبقا لما يلي :

1/ في حدود الدين الوارد بنص

2/ بحضور مصالح الديوانة .

هذا وتجدر الإشارة أن إجراء العقلة لا يمكنكم من التصرف في المعقول الخاضع
للقيد الديواني إلا بعد الحصول على إذن إداري من المصالح الديوانية المختصة لإجراء
عملية البيع.

إمضاء رئيس المكتب